

## مساهمة المقررين الخاصين في تعزيز حماية حقوق الطفل \*

Dr. BEN BELKACEM Ahmed  
Département de Droit,  
Faculté de Droit et des Sciences Politiques,  
Univeristé Mohamed Lamine Debaghine , Sétif 2.

د. بن بلقاسم أحمد  
قسم القانون،  
كلية الحقوق والعلوم السياسية،  
جامعة محمد أمين دباغين سطيف 2.

### الملخص:

اهتمت الأمم المتحدة بتعزيز حماية حقوق الأطفال، ومنع الانتهاكات التي يتعرضون لها في مختلف مناطق العالم، وذلك من خلال شمولهم بألية الرقابة وفقا لنظام المقررين الخاصين، حيث أوجدت عدة ولايات على علاقة بحقوق الطفل . الأمر الذي أعطى مع مرور الوقت واستمرار هذه الولايات دفعا قويا لتلبية الاحتياجات الأساسية للأطفال خاصة المتأثرين منهم بالنزاع المسلح، كما تحسنت التدابير الوطنية والإقليمية والدولية الهادفة إلى حماية حقوقهم ومنع الانتهاكات الموجهة ضدهم.

### الكلمات المفتاحية:

المقرر الخاص، تعزيز، حقوق الطفل، التدابير، الانتهاكات.

### The contribution of the Special Rapporteurs on strengthening the protection of the child rights

#### Abstract:

The United Nations focuses on the protection of children's rights and prevented violations which they suffered in various regions of the world, through buyout control mechanism according to the system of special rapporteurs so that it created several states directly to child rights.

This fact gave with the passage of time and the continuation of these States a strong impetus to meet the basic needs of children, especially those affected by armed conflict, and national, regional and international measures are improved in order to protect their rights and prevent violations against them.

#### Key words:

Special rapporteur, strengthening, children's rights, measures, violations.

\* تمّ استلام المقال بتاريخ 2016/04/11 وتمّ تحكيمه بتاريخ 2016/05/12 وقُبل للنشر بتاريخ 2016/11/27.

## La contribution des rapporteurs spéciaux au renforcement de la protection des droits de l'enfant

### Résumé:

L'organisation des Nations-Unies déploie beaucoup d'efforts pour la protection des droits des enfants et protège contre les abus auxquels ils sont exposés et ce, selon le système des rapporteurs spéciaux. Avec le temps, ce processus de rapporteurs spéciaux a donné une forte impulsion dans la réponse aux besoins des enfants touchés par les conflits armés et a contribué à l'amélioration des mesures nationales, régionales et internationales de protection de leurs droits.

### Mots clés:

Rapporteur spécial, droits des enfants, mesures, abus.

### مقدمة

يحتلّ الطفل على الصعيد القانوني الدولي مكانا متميزا، وقد تركز هذا الاهتمام الدولي من خلال الاتفاقيات الدولية التي تبين حقوقه وتحمي مصالحه سواء وقت السلم أو وقت الحرب. وقد حرصت المنظمات والمؤسسات الدولية على ترجمة هذه المبادئ والحقوق التي اشتملتها الإعلانات والصكوك إلى برامج عمل وإلى ممارسات عملية دائمة من خلال العديد من الآليات التي تسهر على تكريس هذه الحقوق وتعزيزها. ومن هذا الآليات نظام الإجراءات الخاصة أو نظام المقررين الخاصين لحقوق الإنسان<sup>(1)</sup>، الذي يرصد ويفحص حالة حقوق الإنسان في كل أنحاء العالم ويقدم تقارير علنية عنها، في أي مدى يسهم هذا النظام في تكريس حقوق الطفل وتعزيز حمايتها؟ وماهي الإجراءات والأساليب المتبعة لحماية حقوق الطفل؟

الإجابة عن ذلك تكون من خلال مبحثين، نتناول في المبحث الأول مهام المقررين الخاصين ذات الصلة بحقوق الطفل، وفي المبحث الثاني الأساليب والإجراءات المتبعة في عملهم وأثرها في حماية حقوق الطفل.

### المبحث الأول: المقررون المعنيون بحماية حقوق الطفل ومهامهم

يشكّل المقررون الخاصون عنصرا أساسيا في نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وهو نظام يغطي جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية، ولذلك فإنّ حقوق الطفل وحمايتها لم تستثن من الاهتمام والرعاية في هذا النظام، يدلّ على ذلك اهتمام الكثير من المقررين بحقوق الطفل، غير أنّ هذا الاهتمام لم يكن على درجة واحدة بسبب الحقوق المعنية بالرعاية ومدى صلتها القوية

بالطفل؛ فبعض المقررين يهتمون بحقوق الطفل بصفة مباشرة (مطلب أول)، وبعضهم الآخر بصفة غير مباشرة (مطلب ثان).

### المطلب الأول: المقررون الخاصون المعنيون بحقوق الطفل بصفة مباشرة

هناك ولاية واحدة تركز بشكل حصري على الأطفال، وهي ولاية المقرر الخاص المعني ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية (أولا)، وولاية ثانية تركز على الأطفال بشكل خاص، وهي ولاية المقرر الخاص المعني بالإتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال (ثانيا).

أولا/المقرر الخاص المعني ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية: مع ازدياد الاهتمام الدولي بحقوق الأطفال عامة، وأمام تفاقم ظاهرة استغلال الأطفال في الجنس التجاري وبيعهم، خلص الفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة عام 1989 إلى أنّ الوضع يستلزم اتخاذ تدابير عاجلة لمنع هذه التجاوزات، واقترح برنامج عمل لمنع بيع الأطفال واستخدامهم في البغاء والمواد الخليعة. كما أوصى بتعيين مقرر خاص للنظر في المسائل المتصلة ببيع الأطفال واستخدامهم في البغاء والمواد الخليعة. وهو الأمر الذي وافقت عليه لجنة حقوق الإنسان بقرارها 68/90 المؤرخ في 7 مارس 1990، ومنذ ذلك الحين وولاية هذا المقرر تجدد وتمدد إلى يومنا هذا<sup>(2)</sup>.

وقد أسند قرار التعيين للمقرر الخاص التحقيق في استغلال الأطفال في جميع أنحاء العالم وتقديم تقارير إلى الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان تتضمن أنشطته المتصلة بهذه المسائل بما في ذلك تواتر تلك الممارسات ومداهها، علاوة على استنتاجاته وتوصياته لحماية حقوق الأطفال المعنيين<sup>(3)</sup>. بينما أضاف مجلس حقوق الإنسان للمقرر الخاص المعني ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية مهاما أخرى أهمها:

- تحليل الأسباب الكامنة وراء بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء والمواد الإباحية.
- تحديد الأنماط الجديدة لهذه الظاهرة وتقديم توصيات محددة لمنعها ومكافحتها.
- تحديد أفضل الممارسات بشأن تدابير المكافحة وتبادل هذه الممارسات وترويجها.

– تقديم توصيات بشأن تعزيز وحماية حقوق الأطفال من الضحايا الفعليين أو المحتملين، وأخرى بشأن إعادة تأهيل الأطفال ضحايا البيع والاستغلال الجنسي<sup>(4)</sup>.

كما يسترشد المقرر الخاص في عمله أيضا باتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 والبرتوكول الإضافي الملحق بها والمتعلق ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية لعام 2005<sup>(5)</sup>. كما يبحث جميع المسائل والاتجاهات والآثار المتعلقة بالاستغلال الجنسي للأطفال عبر الأنترنت وأثناء السفر والسياحة، وفي سياق الأحداث الرياضية الكبرى، والاتجار بالأطفال لأغراض البيع والاستغلال الجنسي، وبيع الأطفال لأغراض التبني غير القانوني، ونقل الأعضاء، وزواج الأطفال، والعمل القسري<sup>(6)</sup>.

ثانيا/المقرر الخاص المعني بالإتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال: أنشأت لجنة حقوق الإنسان ولاية المقرر الخاص المعني بمسألة الاتجار بالأشخاص، لاسيما النساء والأطفال عام 2004 بموجب قرارها 2004/110 للتركيز على جوانب حقوق الإنسان الخاصة بضحايا الإتجار بالأشخاص، ومن ذلك الحين ومجلس حقوق الإنسان يجدد ويمدد في هذه الولاية<sup>(7)</sup>، كان آخرها القرار 8/26 لعام 2014، بغية القيام بمهام عديدة منها:

- تعزيز التطبيق الفعّال للقواعد والمعايير الدولية ذات الصلة وتحسينها.
- إدراج منظور جنساني ومنظور مراعي للسن في جميع الأعمال التي يضطلع بها المقرر الخاص بوسائل منها تحديد جوانب الضعف المرتبطة بنوع الجنس وتلك المرتبطة بالسن فيما يتصل بمسألة الإتجار بالأشخاص.
- تحديد الممارسات الجيدة وتقاسمها وتعزيزها بغية الدفاع عن حقوق الإنسان لضحايا الإتجار بالأشخاص وحمايتهم، وتحديد ثغرات الحماية في هذا الصدد.
- دراسة مدى تأثير التدابير الوطنية والإقليمية والدولية المعتمدة للتصدي للإتجار بالأشخاص على حقوق الإنسان لضحايا الإتجار بغية اقتراح الاستجابات المناسبة للتصدي للتحديات في هذا الصدد.

– التركيز بوجه خاص على توصيات تتضمن حلولاً عملية لإعمال الحقوق ذات الصلة بالولاية، بما يشمل تحديد المجالات والوسائل الملموسة للتعاون الدولي والإقليمي وبناء القدرات من أجل التصدي لمسألة الإتجار بالأشخاص.

– التعاون الوثيق مع الحكومات ومختلف الهيئات والأجهزة الدولية والمؤسسات الوطنية الحكومية وغير الحكومية ذات العلاقة بمكافحة الاتجار بالأشخاص، خاصة في مجال طلب وتلقي المعلومات وتبادلها والاستجابة بطريقة فعّالة، للمعلومات الموثوقة المتعلقة بالانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان بغية حماية الحقوق الإنسانية لضحايا الإتجار بالأشخاص الفعليين أو المحتملين<sup>(8)</sup>.

### المطلب الثاني: المقررون الخاصون المعنيون بحقوق الطفل بصورة غير مباشرة

هناك الكثير من المقررين لهم علاقة غير مباشرة بحقوق الطفل باعتبار الطفل جزءاً من مجالات ولايتهم، غير أنّ ذلك يختلف من ولاية إلى أخرى، وسنتناول مقررين على سبيل المثال نظراً لاهتمامهم الكبير بتمكين الطفل من حقوقه في مجال ولايتهم؛ وهما، المقرر الخاص المعني بالغذاء (أولاً)، والمقرر الخاص المعني بالصحة (ثانياً).

**أولاً/المقرر الخاص المعني بالغذاء:** يعتبر الحق في الغذاء من أهم الحقوق التي يجب أن ينالها الشخص ولاسيما الأطفال، فهو يؤثر على تمتعهم بحقوقهم الأخرى كالتعليم والصحة وغيرها، فالجوع وسوء التغذية يضعف من قدرات الأطفال على التعلّم وقد يضطرهم إلى التوقف عن المدرسة والعمل بدلاً من ذلك. كما أنّه يجعلهم عرضة للأمراض التي تفتك بحياتهم، ولذلك أنشأت لجنة حقوق الإنسان ولاية المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء<sup>(9)</sup> عام 2000<sup>(10)</sup>، من أجل تعزيز وحماية هذا الحق، ومن مهامه ذات العلاقة بالأطفال:

– دراسة سبل ووسائل التغلب على العقبات القائمة والناشئة لإعمال الحق في الغذاء<sup>(11)</sup>.

– تعميم مراعاة المنظور الجنساني، والبعد العمري في إعمال الحق في الغذاء باعتبار أنّ النساء والأطفال يتأثرون أكثر بالجوع وانعدام الأمن الغذائي والفقر.

– تقديم توصيات بشأن الخطوات الممكنة بغية التوصل بشكل تدريجي إلى الإعمال الكامل للحق في الغذاء والتحرر من الجوع.

والملاحظ أيضاً أنّ حق الطفل في الغذاء له الاهتمام الأكبر في عمل ومساعي المقرر الخاص، باعتبار أنّ الطفل من أكبر الفئات التي تتأثر بشكل واضح وكبير بالجوع والفقر. ثانياً/المقرر الخاص المعني بالصحة: أنشأت لجنة حقوق الإنسان ولاية المقرر الخاص المعني بالصحة عام 2002<sup>(12)</sup>، وذلك للتركيز على حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، وإعطاء اهتمام خاص لاحتياجات الأطفال وغيرهم من الفئات الضعيفة والمهمشة لدى إعمال هذا الحق<sup>(13)</sup>.

لقد نال الطفل عناية خاصة في المهام المكلف بها المقرر المعني بالحق في الصحة، حيث ركّز هذا المقرر على علاقة الحق بالصحة بحق الطفل في البقاء والنمو السليم، وعلى مشتملات هذا الحق بالنسبة للطفل، وعلى مساحات القلق المتعلقة بصحة الأطفال، فضلاً عن تأكيده على حق الأطفال في المشاركة في عمليات صنع القرارات التي تؤثر على حقوقهم وعلى ضرورة المساءلة القائمة على الرصد والاستعراض والجبر. كما أنّه يركّز في نشاطه على تعزيز حق الطفل في الصحة وتوضيح ملامح ومضمون هذا الحق، وتحديد الممارسات الجيدة لإعماله على الصعيد الوطني والدولي، وعلى حظر العقاب البدني للأطفال في جميع الأوساط لما يترتب عليها من تأثيرات ضارة وخطيرة على صحته ونمائه، وأنّ على جميع الأطراف الفاعلة المساهمة في تحقيق نماء صحي آمن للأطفال الصغار، وضرورة الاستثمار في النماء الصحي لهم<sup>(14)</sup>.

#### المبحث الثاني: أساليب عمل الخبراء المستقلين المعنيين بحقوق الطفل وأثرها

ينفذ المقررون الخاصون مهماتهم طبقاً لولاياتهم من خلال وسائل وأنشطة مختلفة ورد تحديدها في مختلف القرارات المتعلقة بالولاية (مطلب أول)، وهي ذات أثر كبير في حماية وتعزيز حقوق الطفل (مطلب ثان).

#### المطلب الأول: أساليب العمل

يستعمل المقررون الخاصون أساليب ووسائل متنوعة في عملهم، كالتقارير السنوية والزيارات القطرية والدراسات المواضيعية. وهو ما نعرضه في النقاط التالية:  
أولاً/إعداد الدراسات: يمكن لأصحاب الولايات القيام بدراسات مواضيعية سواء بمبادرة منهم أو بطلب من مجلس حقوق الإنسان. وتتناول هذه الدراسات جوانب من الحق الذي يقع في دائرة صلاحياتهم، وتحلل كيفية وقوع الانتهاكات وأسبابها، وتفصّل

المعايير الواجب توافرها، وتقدّم توصيات عامة عن كيفية منع انتهاكات حقوق الإنسان وكيفية تدارك عواقبها<sup>(15)</sup>.

ويسعى المقرر الخاص من خلال هذه الدراسات إلى وضع قواعد ومعايير ذات حجية لتطبيقها في مجال عملهم، وهذه المبادئ يسترشد بها ممثلو الدول وجميع السلطات الأخرى والمجموعات والأفراد والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية عند معالجة المسائل المتعلقة بالحقوق المعنية<sup>(16)</sup>.

وقد قام المقرر الخاص المعني ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدام الأطفال في المواد الإباحية بأكثر من 12 دراسة لها علاقة ببيع الأطفال وبغائهم واستخدامهم في المواد الإباحية، كتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبيع الأطفال واستغلالهم جنسيا<sup>(17)</sup>. كما قام المقرر المعني بالحق في الغذاء بدراسات منها، الأطفال وحقهم الإنساني في الغذاء (A/HRC/4/30)، وهو الأمر نفسه بالنسبة للمقرر المعني بالحق في الصحة من خلال دراسته التي لها علاقة بحق الأطفال في الصحة، كحق الطفل في التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه (A/HRC/22/31)، والأطعمة غير الصحية والأمراض غير السارية (A/HRC/26/31)، والحق في الدواء (A/HRC/23/42) وغيرها.

ثانياً/التقارير السنوية: يقوم المقرر الخاص بتقديم تقارير سنوية عن ولايتهم لمجلس حقوق الإنسان وللجمعية العامة يستعرضون فيها أنشطتهم خلال العام المنقضي، حيث يحتوي التقرير على الصلاحيات وأساليب العمل (الزيارات القطرية التي قام بها، والبلاغات الواردة إليه والرسائل المحالة إلى الدول وردود الحكومات عليها، والتعاون مع مختلف الهيئات والمنظمات)، والتحليل النظري لحالة الحق المعني به، أو الدراسات المواضيعية المتصلة بهذا الحق والتقدم المحرز في مجال حماية حقوق الطفل وتعزيزها على المستوى الوطني والإقليمي والدولي، بالإضافة إلى الاستنتاجات والتوصيات. والملاحظ على تقارير المقرر الخاصين تناولها حالة حقوق الأطفال في مختلف أنحاء العالم كل في مجاله، والتشجيع على إعطاء الأطفال الأولوية والعناية المستمرة، والحرص على مصالحهم الفضلى في جميع الإجراءات المتخذة المتعلقة خصوصاً بالأطفال الضحايا. كما أنّهم يوصون الدول بالمصادقة على البرتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، وذلك لضمان توافر آلية قضائية دولية للأطفال

الذين انتهك حق من حقوقهم. كما يشجعون الدول على الاعتراف باختصاص اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تلقي وبحث البلاغات المقدمة بين الدول، لما في ذلك من أثر إيجابي على حقوق الطفل<sup>(18)</sup>.

ثالثاً/الزيارات القطرية: يولي المقررون الخاصون أهمية كبرى للزيارات القطرية<sup>(19)</sup>، لكونها تشكل فرصة عظيمة لجمع المعلومات، والوقوف على مدى أعمال الحق المعني به، والتعرف على المسائل المثيرة للقلق، وتقييم الحالة على الطبيعة، واقتراح توصيات محددة لتحسين الأوضاع<sup>(20)</sup>.

ويلتقي المقرر أثناء الزيارة بممثلي الحكومة، وممثلي المجتمع المدني، أو الضحايا، أو أقربائهم، وبالمنظمات الدولية والبعثات الدبلوماسية في ذلك البلد. ومن الضروري تمتعه بحرية إجراء التحريات والاتصال بممثلي المنظمات غير الحكومية ودخول المنشآت ذات الصلة، ولذلك فإن المقررين لا يتوجهون إلى أي بلد دون موافقة سلطاته المختصة<sup>(21)</sup>، كما أنهم يقومون بإحالة التوصيات إلى الحكومات طالبين منها تقديم تعليقاتها، وبيان التدابير التي اتخذتها أو تعزم اتخاذها كي تنفذ، ولو بالتدرج حقوق الأطفال المعنيين بها<sup>(22)</sup>.

ولمتابعة استنتاجاتهم وتوصياتهم المتعلقة بهذه البلدان يقيمون حوارات مستمرة مع الحكومات المعنية حتى تتصدى هذه الحكومات لأوجه القلق التي أعربوا عنها.

وقد قام المقرر الخاص المعني ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية منذ بداية الولاية إلى نهاية 2014 بأكثر من 36 زيارة قطرية شملت 31 بلداً<sup>(23)</sup>، بينما قام المقرر الخاص المعني بالإتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال بأكثر من 18 زيارة قادتته إلى عدة بلدان من مختلف مناطق العالم<sup>(24)</sup>. بينما قام المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء بزيارة أكثر من 28 بلداً<sup>(25)</sup>، وقام المقرر الخاص المعني بالحق في الصحة بأكثر من 22 زيارة شملت 20 بلداً وبعض المنظمات الدولية والمؤسسات المالية من أجل البحث في كيفية أعمال الحق في الصحة<sup>(26)</sup>.

وللإشارة فأحيانا تكون الزيارة مشتركة تجمع بين مجموعة من المقررين، وذلك عندما تكون مشاكل حقوق الإنسان التي تنطوي عليها الحالة المحددة هي مشاكل



متعددة، كالزيارات في سياق النزاعات المسلّحة مثلما حصل في تيمور الشرقية وفي يوغسلافيا سابقا، وإلى نيجيريا في جانفي 2016<sup>(27)</sup>.

رابعا/استقبال شكاوى الأفراد والمجموعات: يستطيع الأفراد أو المجموعات ممن يتأثرون بانتهاكات حقوق الإنسان أو ممن لديهم معرفة مباشرة أو موثوقة بهذه الانتهاكات التقدم بشكاوى إلى المقرر المعني، وبناء على ذلك فإنّ المقرر الخاص يكتب إلى الحكومة المعنية سواء بشكل مستقل أو بالاشتراك مع غيره من المقررين الآخرين على صلة بهذه الانتهاكات، ويدعو المقرر الحكومة إلى التعليق على هذه المزاعم ويطلب توضيحات منها، مذكرا إيّاها بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، وعند الاقتضاء فإنّه يطلب منها معلومات على الخطوات المتخذة من قبلها لمعالجة الوضع.

ويتخذ اتصال المقرر الخاص بهذه الحكومة أحد الشكليات، إمّا النداءات العاجلة<sup>(28)</sup>، أو رسائل الادعاء<sup>(29)</sup>.

وما تجب الإشارة إليه هنا أنّ الاتصالات من المقرر الخاص إلى الحكومة حول هذه الشكاوى تكون في سرية تامة إلى غاية إعلان تقريره، مالم يقرر إصدار بيان صحفي قبل ذلك، ويتضمن التقرير ملخص الرسائل المرسلة والردود الواردة من الحكومة وتعليقات المقرر الخاص<sup>(30)</sup>. كما أنّه يجب أن تكون المعلومات المقدمة في الشكاوى دقيقة وواضحة وكافية<sup>(31)</sup>، وهذا لتمكين المقرر من الاستمرار في متابعة القضية.

وللإشارة فإنّ المقرر المعني ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية تلقى 124 بلاغا في الفترة ما بين 2004 و2008، بينما تلقى المقرر المعني بالإتجار بالأشخاص خاصة النساء والأطفال لنفس الفترة 49 بلاغا، وتلقى المقرر المعني بالحق في الغذاء 126 بلاغا، والمقرر الخاص بالصحة 148 بلاغا، غير أنّ نصيب الاستجابة منها من قبل الدول المعنية لم يتعد 30%<sup>(32)</sup>؛ وهو ما يشكّل عقبة في وجه المقررين الخاصين لمتابعة الانتهاكات التي تصل إليهم.

خامسا/الاجتماعات السنوية: يعقد رؤساء الفرق العاملة والمقررون الخاصون والممثلون الخاصون والخبراء المختلفون اجتماعات سنوية لتحقيق التوافق بين جهودهم وترشيد عملهم حسبما جاء في إعلان "برنامج عمل فيينا" لعام 1993.

ويعدّ التنسيق وسيلة فعّالة لتبادل الدروس المستفادة ومواجهة التحديات المشتركة ورفع المعايير المهنية، وتعمل لجنة التنسيق بين أخصائي الإجراءات الخاصة على تسهيل التنسيق بين المقررين وبينهم وبين المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ويظهر زيادة التنسيق من خلال زيادة رسائل الادعاء المشتركة والبيانات الصحفية وحتى الزيارات القطرية المشتركة.

سادسا/الأنشطة المختلفة: يحضر المقررون الخاصون المؤتمرات والندوات التي لها صلة بولايتهم تعزيزا لإعمال الحق من خلال الحوار مع الجهات ذات الصلة<sup>(33)</sup>، كما أنّهم يصدرّون بيانات صحفية فردية أو جماعية، فضلا عن المؤتمرات الصحفية التي تبرز الحالة المحددة والمعايير الدولية التي يتعين أن تحترمها حكومة معينة أو بشأن قضية معينة<sup>(34)</sup>، كما أنّهم يقومون بأنشطة أخرى للتعريف بعملهم<sup>(35)</sup>.

#### المطلب الثاني: أثر عمل المقررين الخاصين في تعزيز حماية حقوق الطفل

يقوم نظام الإجراءات الخاصة بشكل عام بدور هام في تشكيل محتوى المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتسيط الضوء على مدى التزام الدول بهذه المعايير، وتعزيز التدابير الرامية إلى تحسين مستوى الاحترام<sup>(36)</sup>. ومن هنا فإنّ المقررين الخاصين ذوي الصلة بحقوق الطفل يعملون على تحويل المعايير الدولية لحقوق الطفل إلى واقع ملموس، وإلى لفت الانتباه إلى قضايا حقوق الطفل المستجدة، وإجراء تحليل نقدي لممارسات الدول في الامتثال لالتزاماتها، وحثّها ومساعدتها على احترامها، وتشجيعها على التعاون الكامل معهم، وتوفير الاستجابة الفورية والموضوعية للانتهاكات المزعومة لحقوق الأطفال التي تأتي إلى علمهم.

وبلا شك، فإنّ عمل المقررين الخاصين ونشاطاتهم المختلفة ذات الصلة بحقوق الطفل تنطوي على الحالات التي تبعث على القلق، كما تنطوي على تحليلات قيّمة لحالة حقوق الطفل في شتى أنحاء العالم، وهو ما يؤدي إلى معرفة مختلف الانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال وأسبابها والأساليب الكفيلة بمكافحتها والحدّ منها بما يمكن الطفل من التمتع بحقوقه كاملة. الأمر الذي أدى إلى زيادة التوعية بحقوق الطفل والتعبئة حولها، وهو ما سهّل على تكوين شبكات وائتلافات جديدة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، وتعزيز التحالفات الاستراتيجية داخل منظومة الأمم المتحدة

وخارجها لبناء عالم يتمتع فيه الأطفال بحقوقهم كاملة، بل وعلى إدراج الشواغل المتعلقة بالأطفال في الخطط السياسية والإنمائية للدول<sup>(37)</sup>.

كما أنّ الكشف عن الانتهاكات الواسعة والمستمرة، من خلال عمليتي الرصد والإبلاغ، يجرح السلطات في هذه البلدان ويدفعها إلى المسارعة إلى وقف هذه الانتهاكات، خاصة وأنّ التقارير التي تنشر فيها هذه الانتهاكات تحدد الضحايا وتورد الادعاءات كاملة مكانا وزمانا وأشخاصا، فإذا تدخل المقررون بالنيابة عن الضحايا من خلال النداءات العاجلة أو رسائل الادعاء ومتابعتها، فإنّ ذلك حتما سيؤدي إلى تغيير الحالة وتحسينها، لاسيما عندما تتجاوب الحكومات مع صاحب الولاية وتدخل في حوار بناء وتقديم معلومات سريعة وشاملة<sup>(38)</sup>.

وتوفر الزيارات القطرية فرصة جيّدة لنجاح المقررين في المساعدة على إنصاف الضحايا أو توقيف الانتهاك<sup>(39)</sup>، من خلال إثارة القضايا مباشرة مع مسؤولي الحكومات وعلى أعلى المستويات وتقديم المشورة لهم بشأن إصلاحات محددة، فضلا عن أنّها تحقّز الجهات الفاعلة داخل الحكومة وخارجها لتركيز طاقاتها نحو إثبات الحقائق وتحديد الانتهاكات واقتراح سبل الإصلاح.

كما أنّها تكون فرصة لممثلي المجتمع المدني الذين يعملون على إبلاغ الخبراء بمشاكل حقوق الطفل في البلد ومساعدتهم على التواصل مع الضحايا واقتراح سبل تحسين التزام الدولة بالمعايير الدولية<sup>(40)</sup>. ولعلّ مصداقية الخبراء واستقلاليتهم وبعدهم عن الاعتبارات السياسية يدفع الدول إلى قبول التوصيات والعمل بها حتى وإن عبرت هذه الدول عن رفضها لهذه التقارير<sup>(41)</sup>.

كما أنّ دراسة حالة حقوق الأطفال بشكل متواصل يبيّن للضحايا أنّ المجتمع الدولي لا يتجاهل محنتهم ويعطيهم الفرصة للتعبير عن مظالمهم، وبالتالي يتأكد منتهكو حقوقهم بأنّهم تحت المراقبة، وتعلم السلطات المعنية في البلدان التي تنتهك فيه حقوق الطفل أنّ فحص حالتها سيكون له تأثير على الاعتبارات السياسية والإنمائية والإنسانية، وهو ما يؤدي إلى تحسين المساءلة والتغيير نحو الأفضل. كما يؤدي دورهم هنا أيضا إلى تحرر الأطفال وذويهم من الخوف، وبالتالي التبليغ عن الانتهاكات، وتوثيقها، وهو ما يسهم في إنهاء ظاهرة الإفلات من العقاب<sup>(42)</sup>. فضلا عن مساهمتهم في ربط قنوات

الاتصال والتعاون بمختلف الجهات الفاعلة المحلية والدولية لتعزيز حقوق الطفل وحمايتها.

أما التوصيات التي يقدمونها، سواء من خلال دعوة الدول إلى التصديق على جميع الصكوك الإقليمية والدولية ذات الصلة بحقوق الطفل<sup>(43)</sup>، أو من خلال دعوتهم إلى اعتماد استراتيجيات شاملة لحماية الأطفال، قوامها التشريعات المناسبة، والكشف والإبلاغ ومقاضاة المنتهكين، وإعادة تأهيل الضحايا وإدماجهم، ووضع برامج وقاية وحماية بمشاركة الأطفال، والتعاون الدولي الدائم والمستمر، كل ذلك يسهم بشكل فعال في حماية حقوق الأطفال، ويقلل من الانتهاكات الموجهة ضدهم.

والأكيد أنّ عملهم وجهودهم كان له الأثر الكبير في رفع الوعي والتعبئة لتعزيز حقوق الطفل، ووضع احتياجاته لاسيما وقت النزاعات المسلحة في قائمة الأولويات السياسية في جداول أعمال المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية<sup>(44)</sup>، بل إنّ الاهتمام بحقوق الطفل وتعزيزها صارت من الملامح البارزة لسياسات الكثير من الحكومات. كما ازدادت المؤتمرات والندوات الدولية التي تبحث في موضوع حقوق الأطفال وتعزيزها، بالإضافة إلى إدخال فكرة مشاركة الأطفال في رسم السياسات التي تستهدف حماية حقوقهم من خلال الاستماع إليهم وإلى أوليائهم.

كما أنّ تقاريرهم يمكن أن تكون بمثابة إنذار مبكر<sup>(45)</sup> لما يمكن أن يحدث من انتهاكات لحقوق الأطفال في بلد ما، وهو ما يعطي المجتمع الدولي فرصة التدخل وإنقاذ ما يمكن إنقاذه في الوقت المناسب. ويجب أن نشير في الأخير إلى أنّ عدم تعاون بعض الحكومات وعدم كفاية الموارد المالية وعدم وجود عملية منظمة لمتابعة توصياتهم يعتبر من العقبات التي ما تزال تواجه أعمالهم، وهو ما يفرض على الحكومات مزيد من الثقة والتبرع والتعاون لتجاوز هذه العقبات وكفالة احترام وتعزيز أكبر لحقوق الطفل.

#### خاتمة

يلعب المقررون الخاصون ذوي الصلة بحقوق الأطفال دورا كبيرا ومهما في حماية حقوق الطفل وتعزيزها، وهذا الدور لا يخفى على أحد، ولذلك نجد مجلس حقوق الإنسان يمدد ولاياتهم في كل مرة، ويوسّع من مهام واختصاصات الولايات الأخرى لتشمل المواضيع ذات الصلة بحقوق الأطفال، خاصة وأنّ نهج المقررين الخاصين يركّز

على ضرورة تطبيق الدول مقارنة قائمة على احترام حقوق الإنسان في قوانينها وسياساتها وبرامجها وميزانياتها، وأن تكون الممارسات السليمة في تطبيق حقوق الإنسان هي القاعدة وليست الاستثناء. وهو ما يعزز حقوق الطفل ويحميها، وخاصة عندما تتعزز المراقبة المستقلة لحقوق الإنسان بأليات وطنية<sup>(46)</sup>.

ومع هذا الدور البارز، فإنّ الأمر ما يزال يتطلب جهداً أكبر لكشف السبل المستجدة للانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال ومعالجتها، مع زيادة التعاون والتنسيق والتكامل فيما بينهم، ومع الآليات الدولية الأخرى ذات الصلة بغية تلبية احتياجات الأطفال في الوقت المناسب، لاسيما أثناء النزاع المسلح.

ونظراً لكون ولاية المقررين الخاصين لحد الآن معنية ببعض جوانب حقوق الأطفال فقط، فحبذا لو يتمّ توسيع هذه الولايات إلى جميع حقوق الطفل، ولو اقتضى الأمر إلى جعله فريق عمل، تحدد له في كل مرة المواضيع ذات الأولوية في نشاطه واهتماماته.

كما أنّ على الدول سرعة الاستجابة لطلبات الزيارة التي ترد إليها من قبل الخبراء المعنيين بقضايا الطفل وحقوقه، وحبذا لو أنّ الدول التي لم توجه دعوة دائمة بعد لأصحاب الإجراءات الخاصة أن تسارع في هذا الأمر<sup>(47)</sup>، وأن تستجيب لجميع البلاغات المتعلقة بالأطفال في الوقت المناسب.

ومن جهة أخرى يجب على الأمم المتحدة زيادة الميزانيات المخصصة لهؤلاء الخبراء حتى يؤدوا واجباتهم المنوطة بهم ويحققوا الأهداف المرسومة لهم، ويجب عليها أن تدعو الدول ومختلف المنظمات الحكومية وغير الحكومية وتشجّعها للمساهمة في هذا الشأن سواء بالتبرع مباشرة أو بالتكفل بالمشاريع والدراسات التي يطرحها هؤلاء الخبراء، ولاسيما التي تمسّ أطفال الدول الفقيرة والدول التي تعاني من النزاعات المسلحة.

## الهوامش:

(1) نظام الإجراءات الخاصة: هو ولايات حقوق الإنسان أو المقرر الخاص، أو الخبير المستقل أو الممثل الخاص، كلّها أسماء لمعنى واحد وهو، تكليف خبراء مستقلين في مجال حقوق الإنسان بولايات لتقديم تقارير ومشورة بشأن حقوق الإنسان، سواء من منظور مواضيعي أو خاص ببلدان محددة، ويوجد لحد الآن 55 ولاية لحقوق الإنسان

تابعة لمجلس حقوق الإنسان، منها 41 ولاية تتعلق بمواضيع محددة، و 14 ولاية تتعلق ببلدان بعينها. لمزيد من المعلومات يمكن العودة إلى الموقع : [www.ohchr.org](http://www.ohchr.org)

(2) مرّ على هذا المنصب خمسة مقررين لحد الآن، وهم على التوالي: السيد فيتيت مونتابورن Vitit Muntarbhorn (تايلاند) 1994-1991، السيدة أوفيليا كالسيثاس سانتوس Ofelia Calcetas-Santos (الفلبين) 1994-2001، السيد خوان ميغويل بتيت Juan Miguel Petit (أورغواي) 2001-2008، السيدة نجاة معلا ماجد (المغرب) 2008-2014، وأخيرا السيدة مود دي بور بوكينشي Mand de Boer-Buquicchio (هولندا) منذ مارس 2014.

(3) وثيقة الأمم المتحدة: E/CN.4/1991/50 P P 3-4

(4) انظر: قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 7/13 المؤرخ في 27 مارس 2008.

(5) اتفاقية حقوق الطفل هي اتفاقية تعاهدية اعتمدها الأمم المتحدة بقرارها 25/44 في 20/11/1989، ودخلت حيز التنفيذ في 2/9/1990، وصدّقت عليها 196 دولة. وقد ألحقها بالاتفاقية ثلاث بروتوكولات؛ اثنان اعتمدا في ماي 2000، ودخلا حيز التنفيذ في 2002، ويتعلق البروتوكول الأول باشتراك الأطفال في النزاعات المسلّحة، وقد صدّقت عليه 162 دولة، بينما يتعلّق البروتوكول الثاني ببيع الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية، وقد صدّقت عليه لحد الآن 171 دولة، بينما دخل البروتوكول الاختياري الثالث المعتمد في ديسمبر 2011 حيز التنفيذ في أبريل 2014 (إلى غاية مارس 2016 وقّعت عليه 50 دولة وصادقت عليه 26 دولة).

(6) <http://www.ohchr.org/ar/Issues/Children/Pages/ChildrenIndex.aspx>

(7) مرّ على هذا المنصب كلا من: السيدة: سيغما هدى Sigma Huda (بنغلادش) 2004-2008، السيدة: جوي نغوز يازيلو Joy Ngozi Ezeilo (نيجيريا) 2008-2014، والسيدة: ماريا غراتسيا جيمامارينارو Maria Grazia Giammarinaro (إيطاليا) منذ 2014 .

(8) انظر: نص القرار في الوثيقة: A/HRC/REC/26/8

(9) مرّ على منصب المقرر الخاص المعني بالغذاء كل من السيد: جان زيغلر (سويسرا) 2000 - 2008، والسيد: أوليفيه دي شوتير (بلجيكا) 2008 - 2014 ، والسيدة: هلال الفار (تركيا) منذ 2014.

(10) تمّ ذلك بموجب قرارها 2000/10 المؤرخ في 17 أبريل 2000، وقد مدد مجلس حقوق الإنسان هذه الولاية بقراره 6/3 عام 2007، ثم بقراره 13/4 عام 2010.

(11) يتمّ إعمال الحق في الغذاء حسب لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عندما يتاح ماديا واقتصاديا لكل رجل وامرأة وطفل بمفرده أو مع غيره من الأشخاص في كافة الأوقات، سبيل الحصول على الغذاء الكافي أو وسائل شرائه. ولا يتحقق ذلك إلا بتوافر العناصر الأساسية التالية: التوافر، إمكانية الوصول، الكفاية، والاستدامة. لمزيد من التفاصيل انظر: التعليق رقم 12 للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بتاريخ 12 ماي 1999، رقم الوثيقة: E/C. 12/1999/5

(12) أنشأت لجنة حقوق الإنسان ولاية المقرر المعني بالصحة بموجب قرارها 2002/31، وجمدها عام 2005 بموجب القرار 2005/24، ثمّ أقرّ مجلس حقوق الإنسان هذه الولاية ووسّع نطاقها بموجب قراراته: 29/6 لعام 2007، ثم بقراره 22/15 لعام 2010. وقد مرّ على هذا المنصب كل من السيد: بول هنت (نيوزيلندا) 2002-2008، والسيد: آناند عزوفر (الهند) 2008-2014، والسيد: داينوس بوراس (ليتوانيا) منذ 2014.

(13) انظر قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 29/6 المؤرخ في 14 ديسمبر 2007.

- (14) انظر: تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في الصحة أمام مجلس حقوق الإنسان في أبريل 2015، رقم الوثيقة: A/HRC/29/33، وكذا تقريره إلى الجمعية العامة في 30/07/2015، رقم الوثيقة: A/70/213.
- (15) شوقي سمير، المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، ملتحق بضمانات الحق في التعبير والإعلام في الميثاق الدولية والإقليمية والتشريعات العربية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، أيام 15 و16 مارس 2015، ص 7.
- (16) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، صحيفة الوقائع الأممية، العدد 27، ص 11.
- (17) من هذه الدراسات: وضع برامج شاملة للرعاية والتعافي وإعادة الإدماج لضحايا البيع والاستغلال الجنسي (A/70/222)، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبيع الأطفال واستغلالهم جنسيا (A/HRC/28/56)، والاستغلال الجنسي للأطفال في السفر والسياحة (A/HRC/22/54)، واستغلال الأطفال في المواد الإباحية على الانترنت (A/HRCL12/23)، وفيروس نقص المناعة البشرية والاستغلال الجنسي للأطفال (E/CN.4/2002/88)، والعنف المنزلي (E/CN.4/2000/73)، ووسائل الإعلام والتعليم (E/CN.4/1998/101). يمكن الاطلاع على تقارير هذه الدراسات على الموقع: <http://www.ohchr.org/AR/Issues/Children/Pages/AnnualReports.aspx>
- (18) انظر مختلف التقارير السنوية للمقررين الخاصين المذكورين سابقا على الموقع: <http://www.ohchr.org/>
- (19) تتمّ الزيارة إمّا بطلب من صاحب الولاية إلى الحكومة لدعوته أو ردًا منه على دعوة دائمة من الحكومة، وإلى غاية مارس 2016 هناك 115 دولة عضو، و1 دولة مراقبة غير عضو (وهي فلسطين) وجهت دعوة دائمة لأصحاب الولايات لزيارتها، كما أنّ بعض الدول رفضت مطلقا زيارتها، وفي هذه الحالة يقوم أصحاب الولايات بزيارة بلدان مجاورة للحصول على معلومات من أقرب الجهات الفاعلة ذات الصلة، كما نشير إلى أنّ تنظيم الزيارات يتمّ عادة بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة الموجود في البلد المعني.
- (20) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، صحيفة الوقائع، العدد 34، ص 43.
- (21) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، صحيفة الوقائع، العدد 27، ص 10.
- (22) المرجع نفسه، ص 12.
- (23) لمزيد من المعلومات، انظر: <http://www.ohchr.org/AR/Issues/Children/Pages/CountryVisits.aspx>
- (24) لمزيد من المعلومات، انظر: <http://www.ohchr.org/en/Issues/Trafficking/Pages/visits.aspx>
- (25) لمزيد من المعلومات، انظر: <http://www.ohchr.org/EN/Issues/Food/Pages/Visits.aspx>
- (26) لمزيد من المعلومات، انظر: <http://www.ohchr.org/EN/Issues/Health/Pages/CountryVisits.aspx>
- (27) جمعت الزيارة التي كانت إلى نيجيريا في الفترة من 18 إلى 22 جانفي 2016، كل من المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية وبغاء الأطفال، والمقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعبودية، والمقرر الخاص المعني بالحق في الصحة، وكانت بهدف دراسة التدابير المتخذة من قبل الجهات الفاعلة الحكومية والدولية والمنظمات غير الحكومية للمساعدة في إعادة تأهيل وإدماج النساء والأطفال الذين تضرروا من التمرد الذي تقوده جماعة بوكو حرام شمال شرق البلاد.
- (28) النداءات العاجلة: هي تستخدم في الحالات التي تكون فيها الانتهاكات المزعومة تنطوي على خسائر في الأرواح أو في الحالات التي تهدد الحياة أو أيّ ضرر محقق أو قائم ذي طابع خطير للغاية والتي لا يمكن معالجتها في الوقت المناسب قبل إجراء رسائل الادعاء، والهدف من هذا الإجراء هو ضمان تبليغ سلطات الدولة بأسرع وقت ممكن حتى تتمكن من التدخل ووضع حدّ لهذه الانتهاكات أو تجنب أيّ انتهاك لحقوق الإنسان. انظر:

<http://www.ohchr.org/EN/Issues/Food/Pages/Complaints.aspx>

(29) رسائل الادعاء: تستخدم لنقل المعلومات عن الانتهاكات التي يقال أنها وقعت بالفعل أو في الحالات التي لا تشملها النداءات العاجلة.

(30) <https://www1.umn.edu/humanrts/arabic/OHCHRngohandbook5.pdf>

(31) يجب أن تحتوي الشكوى المقدمة على اسم الضحية أو الضحايا وعلى مقدمي البلاغ، وعلى تاريخ ومكان الانتهاك ووصف لملاساته، وسبل الانتصاف القانونية إن وجدت على المستوى الوطني أو الإقليمي.

(32) في الفترة بين 2004 و2008 تلقى المقرر المعني ببيع الأطفال 124 بلاغا، كان نصيب الاستجابة منها 33 بلاغا (26.6%)، بينما بقية البلاغات (91 بلاغا 73.4%) كانت الاستجابة منعدمة أو غير مجدية أو رفضت الدولة التدخل مطلقا. وبالنسبة للمقرر الخاص بالاتجار بالبشر تلقى 49 بلاغا، وقد استجيب لـ 15 بلاغا بنسبة 30.6%، وتلقى المقرر المعني بالحقوق في الغذاء 126 بلاغا، كانت نسبة الاستجابة 30 حالة أي 23.8%، وبالنسبة للمقرر المعني بالحقوق في الصحة تلقى 148 بلاغا كانت الاستجابة لـ 29 حالة بنسبة 19.6%. لمزيد من التفاصيل انظر: نيد بيكون، مساهمة أخصائيو الإجراءات الخاصة لتنفيذ معايير حقوق الإنسان على المستوى الوطني، ص ص 13-15، دراسة منشورة في فيفري 2011 على الموقع:

[http://www.brookings.edu/~media/research/files/reports/2010/10/human-rights-piccone/10\\_human\\_rights\\_piccone\\_arabic.pdf](http://www.brookings.edu/~media/research/files/reports/2010/10/human-rights-piccone/10_human_rights_piccone_arabic.pdf)

(33) من ذلك، مشاركة المقرر الخاص المعني بالصحة في 19 سبتمبر 2014 في الاجتماع الرفيع المستوى الذي عقد بجنيف بشأن إعداد دليل تقني لتطبيق نهج قائم على حقوق الإنسان بغية الحد من وفيات وأمراض الأطفال دون سن الخامسة والقضاء عليها.

(34) تتوج الزيارة القطرية في نهايتها ببيان صحفي يلخص فيه المقرر الحالة ويحدد أهم الإجراءات التي اتخذها، انظر مثلا البيان الصحفي الذي أصدره مجموعة من المقررين منهم المقرر المعني ببيع الأطفال وبغائهم عقب الزيارة المشتركة التي قادتهم إلى نيجريا في الفترة من 18 إلى 22 جانفي 2016. على الموقع:

[http://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/NewsSearch.aspx?MID=SR\\_Sale\\_Children](http://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/NewsSearch.aspx?MID=SR_Sale_Children)

(35) شوقي سمير، مرجع سابق، ص 7

(36) نيد بيكون، مرجع سابق، ص 1

(37) انظر مختلف التقارير السنوية للمقررين الخاصين المعنيين بحقوق الطفل.

(38) انظر: <https://www1.umn.edu/humanrts/arabic/OHCHRngohandbook5.pdf>

(39) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، صحيفة الوقائع، العدد 27، ص 14

(40) نيد بيكون، مرجع سابق، ص 6

(41) معظم الدول لا ترد بشكل رسمي على تقارير البعثات القطرية، وعلى الانتقادات التي تأتي من جانب المقررين والممثلين الخاصين، فبعضهم يقوم بتقديم بعض الملاحظات إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أو الإدلاء ببيانات عامة أو الإجابة عن الاستفسارات اللاحقة الصادرة عن أصحاب الولايات. لمزيد من التفاصيل انظر: نيد بيكون، مرجع سابق، ص 6

(42) انظر مثلا التطورات الحاصلة في مجال المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة في حق الأطفال الحاصلة في كل من الكونغو الديمقراطية وأفغانستان وإفريقيا الوسطى، والتي تعرض لها التقرير السنوي للممثل الخاص بالأطفال والنزاع المسلح، رقم الوثيقة: A/HRC/31/19، أو A/70/162.

(43) نتيجة هذه التوصيات ارتفع عدد الدول المصادقة على اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولات الملحق بها.



(44) حيث صارت حماية الأطفال ولاسيما أثناء النزاع المسلح من صميم اهتمامات مجلس الأمن، كما لا يخفى على أحد أن حماية الأطفال صارت أيضا من أولويات المنظمات الإقليمية كالاتحاد الأوروبي والاتحاد الإفريقي، والجامعة العربية وحلف شمال الأطلسي وغيرها. انظر: التقرير السنوي لعام 2015 للممثل الخاص المعني بالأطفال والنزاع المسلح، رقم الوثيقة: A/HRC/31/19.

(45) لقد سبق للمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أن تنبأ بما سيحصل حين قام بزيارة لرواندا قبل اندلاع عمليات الإبادة الجماعية فيها، وقدم تقريرا عما يحدث من عنف عرقي خطير، غير أن المجتمع الدولي لم يبد رد الفعل المناسب إزاء هذا الإنذار المبكر والهام. انظر: مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، صحيفة الوقائع، العدد 27، ص 14.

(46) انظر، الفقرتين 111 و 112 من التقرير المقدم من قبل المقرر الخاص "داينوس بوراس" المعني بالحق في الصحة إلى الجمعية العامة في 30/07/2015، رقم الوثيقة: A/70/213

(47) الدعوة الدائمة هي دعوة مفتوحة توجهها حكومة إلى جميع الإجراءات الخاصة المواضيعية، وبتوجيه دعوة دائمة تعلن الدول أنها ستقبل دائما طلبات الزيارة المقدمة من قبل جميع الإجراءات الخاصة.